

# إذا أقيمت الصلاة وشخص يصلي تحية المسجد أو السنة القبلية فهل يقطعها أم يتمها خفيفة؟ الشيخ الفوزان

صالح الفوزان

إذا كان أحد الناس يصلي ركعتين سنة أو تحية المسجد قبل أي صلاة ثم قام المؤذن فأقام الصلاة هل يقطع الإنسان خلاص أن يقيمها خفيفة يدخل مع الجماعة. نعم إذا طيلة الصلاة والإنسان في صلاة لا فإنه يتم نار خفيفة فإنه يتم - [00:00:00](#)

الخفيفة ويدخل مع الجماعة إلا إذا صوت الجماعة إذا فوت صلاة الجماعة فإنه يقطعها أما إذا لم يخشى فوات الجماعة فإنه يتم خفيفة قوله تعالى ولا تفسدوا أعمالكم. وأما إذا أقيمت السلف. هم. فهو لم يدخل في نافلة. نعم. فإنه يحرم عليه أن - [00:00:20](#)

لقوله صلى الله عليه وسلم إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة. يعني هذا من حق من يشرع في نافلة بعد الإقامة أيها اللوح ومنهي من أما من يقيمك وهو فيها فإنه يتمها خفيفة إلا أن يخشى فوات الجماعة فيقطعها كما نخشى على ذلك أهل العلم رحمهم الله -

[00:00:40](#)

الله يحفظ وجزاكم الله خيرا - [00:01:00](#)